



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

سألنا فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد، مدير مركز البحوث والدراسات الإسلامية، عن جواز لبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، مثل: الجينز، القمصان، الخ. فقال: "لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، لأنها تلبسها لغير الله تعالى، ولتلفت الانتباه، ولتجذب الرجال، وهذا منكر عظيم. قال تعالى: ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شُرَاطِكُمْ فِي هَذِهِ أَلَّا تُحِلُّوا لِمَنْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَرْجَ بَعْضِ آبَائِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ وَبَعْضَ أَوْلَادِكُمُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَا يُحِلُّوا لَكُمْ أَنْ تَلْبَسُوا لِبَاسَ الَّذِينَ آمَنُوا لِيُفْرَقَ بَيْنَكُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا لَا يَلْبَسُونَ لِبَاسَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْفِتْنَةَ أَعْيُنٌ تُبْصَرُ بِهَا وَلَا تُبْصَرُ بِالْأَبْصَارِ وَلَئِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: 31]."

[المصدر: www.sunnah.global/hadeeth/bn/show/5450]

سألنا فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد، مدير مركز البحوث والدراسات الإسلامية، عن جواز لبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، مثل: الجينز، القمصان، الخ. فقال: "لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، لأنها تلبسها لغير الله تعالى، ولتلفت الانتباه، ولتجذب الرجال، وهذا منكر عظيم. قال تعالى: ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شُرَاطِكُمْ فِي هَذِهِ أَلَّا تُحِلُّوا لِمَنْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَرْجَ بَعْضِ آبَائِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ وَبَعْضَ أَوْلَادِكُمُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَا يُحِلُّوا لَكُمْ أَنْ تَلْبَسُوا لِبَاسَ الَّذِينَ آمَنُوا لِيُفْرَقَ بَيْنَكُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا لَا يَلْبَسُونَ لِبَاسَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْفِتْنَةَ أَعْيُنٌ تُبْصَرُ بِهَا وَلَا تُبْصَرُ بِالْأَبْصَارِ وَلَئِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: 31]."

<https://sunnah.global/hadeeth/bn/show/5450>

